

قرار أميري رقم (96) لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (39) لسنة 2011 بإنشاء لجنة تسيير مشروع إنشاء شبكات السكك الحديدية القطرية "الريل" 2014 / 96

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القرار الأميري رقم (39) لسنة 2011 بإنشاء لجنة تسيير مشروع إنشاء شبكات السكك الحديدية القطرية "الريل"، والقرارات الأميرية المعدلة له،
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1

يُستبدل بنصي المادتين (3) (7) من القرار الأميري رقم (39) لسنة 2011 المشار إليه، النصان التاليان:
مادة (3) :
"تشكل اللجنة من رئيس مجلس الوزراء، رئيساً، ووزير المواصلات نائباً للرئيس، وعضوية كل من:
1 -وزير البلدية والتخطيط العمراني.
2 -رئيس هيئة الأشغال العامة.
3 -وكيل الوزارة المساعد لشؤون التخطيط العمراني بوزارة البلدية والتخطيط العمراني.
4 -ممثل عن وزارة المالية.
5 -ممثل عن اللجنة العليا للمشاريع والإرث.
6 -ممثل عن المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء.
7 -ممثل عن شركة سكك الحديد القطرية (الريل).
وتختار الجهات المنصوص عليها في البنود أرقام (4) (5) (6) (7) من يمثلها في عضوية اللجنة.
ويكون للجنة أمين سر، يصدر بتعيينه وتحديد صلاحياته قرار من رئيس اللجنة".

مادة (7) :

"لا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة إلا بحضور أغلبية أعضائها، على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة أو نائبه، وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس، وتكون اجتماعات اللجنة ومداواتها سرية".

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية